

## أحكام القرآن

. @ 372 @

وخرجه البخاري عن ابن عباس قال سجدة ص ليست من عزائم السجود وقد رأيت رسول الله ﷺ سجدها .  
وقال مالك هذا قول ابن عباس وهي عزيمة لأن النبي قال ﷺ له أولئك الذين هدى الله ﷻ فبهداهم  
اقتده .

وقد روى أبو داود عن أبي سعيد الخدري أن النبي قرأ وهو على المنبر ص فلما بلغ السجدة  
نزل فسجد وسجد الناس معه فلما كان يوم آخر قرأها فلما بلغ السجدة تشزن الناس للسجود  
فقال رسول الله ﷺ إنما هي توبة نبي ولكني رأيتكم تشزنتم للسجود ونزل فسجد وسجدوا \$ المسألة  
العاشرة \$ .

السجود فيها عند تمام قوله ( ! ! ) لأنه تمام الكلام وموضع الخضوع والإنابة .  
وقال الشافعي عند قوله ( ! ! ) لأنه خبر عن التوبة وحسن المآبة والأول أصوب رجاء  
الاهتداء في الاقتداء والمغفرة عند الامتثال كما غفر لمن سبق من الأنبياء \$ المسألة  
الحادية عشرة السجود في فصلت \$ .

عند قوله ( ! ! ) لأنه انتهاء الأمر .

وعند الشافعي ( ! ! ) لأنه خبر عن امتثال من أمر عند ذكر من استكبر فيكون هذا منهم  
والأول الأولى لأنه يمثل الأمر ويخرج عن استكبر